

الدر المختار

وبه يندفع قول القهستاني إن الكلب نجس العين عند بعضهم والخنزير ليس بنجس العين عند أبي حنيفة على ما في التجريد وغيره فتأمل (بشرط علمهما) علم ذي ناب ومخلب (وذا بترك الأكل) أما الشرب من دم الصيد فلا يضر .
قهستاني ويأتي (ثلاثا في الكلب) ونحوه